



متطلبات رخصة تزويد السفن بالوقود عن طريق الصهاريج

١. خطاب موجه لسعادة الوكيل لشؤون الشركات
- مصدق من الغرفة التجارية.
- تحديد المنتجات البترولية.
- تحديد الكمية الشهرية بالطن.
- تحديد الموانئ المراد التزويد فيه.

٢. سجل تجاري:
- باسم مقدم الطلب.
- ينص على نشاط تزويد السفن بالوقود.
- ساري الصلاحية.

٣. تصريح من الهيئة العامة للموانئ للعمل في الموانئ المطلوبة.

٤. حصر بالصهاريج المملوكة للشركة والمخصصة لنقل الوقود وأرقام تسجيلها لدى أرامكو.

٥. نسخة من اتفاقية المبيعات مع أرامكو (للعقود السارية).

٦. شهادة الزكاة والدخل – برقم السجل التجاري - سارية الصلاحية.

٧. شهادة التأمينات الاجتماعية – برقم السجل التجاري - سارية الصلاحية.

٨. شهادة مكتب العمل (السعودة) – برقم السجل التجاري - سارية الصلاحية.

٩. صورة هوية صاحب المنشأة – سارية الصلاحية.

١٠. وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب مع صورة هويته الوطنية